حديث «إذا التقى المسلمان بسيفيهما» دراسة تحليلية رواية ودراية

د. محمد سعيد عبد ربه*

سلم البحث في ١٤٤١/٣/٤هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤١/٤/٦هـ

ملخص البحث:

هذا البحث يتناول شرحًا تحليليًا لحديث "**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**"، ويشمل هذا كل جوانب الحديث من حيث السند والمتن الذي خرجه الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه، وتطرق فيه الباحث إلى أهم المباحث الفقهية والموضوعية المتعلقة بالحديث.

Abstract:

This study deals with an analytical explanation of the hadith **"if any tow muslims fight with their swords, the killer and the slain will go to hell**". this explanation includes all aspects of this hadith in terms text or chain that was narrated by imam Al-bukhaari in his book Al-sahih. And the researcher touched on the most important doctrinal and substantive issues related to the hadith.

المقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد، فإن الله تعالى قد مَنّ على هذه الأمة بعلم الحديث رواية[١] ودراية[٢]؛ وقد كان سلفنا رحمهم الله تعالى يتفاوتون فيما بينهم في هذا العلم الشريف؛ فمنهم من صرف عنايته إلى تحمل الحديث وضبطه وأدائه كما سمعه، ومنهم من وهبه الله فوق ذلك علمًا يميز به بين من تُقبل روايته ومن تُرد مع تمييز الصحيح من السقيم، ومتى يُقبل الضعيف ومتى يَهِم الثقة، ومنهم وَهَبَه الله تعالى فوق ذلك فَهْمًا وفِقْهًا لكلامه ﷺ، وهؤلاء هم الأئمة الذين يُفزع إليهم. ويكفي في بيان ذلك شهادة الإمام إسحاق بن راهويه للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله –وهذا على سبيل المثال–؛ فقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سلمة النيسابوري، قال: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: كنت أجالس بالعراق أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأصحابنا، فكنا نتذاكر الحديث من طريق وطريقين وثلاثة فيقول يحيى بن معين من بينهم: "وطريق كذا"، فأقول: "أليس قد صح هذا بإجماع منا؟" فيقولون: "نعم"، فأقول: "ما مراده؟ ما تفسيره؟ ما فقهه؟"، فيبقون كلهم إلا أحمد بن حنبل[٣].

---

* أستاذ مساعد بقسم السنة النبوية بكلية الدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية بمنيسوتا– أمريكا.

ولمّا كان للجمع بين رواية الحديث ودرايته هذه المكانة الرفيعة، فقد سمت همَّة الباحث إلى المشاركة في هذا الموضوع بجهد المقل، فتناول في هذا البحث شرحًا تحليليًا لحديث اقتتال المسلمين، تحت عنوان: حديث «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما**» –**دراسة تحليلية رواية ودراية**– سائلًا المولى التَّوفيق والسَّداد.

أهمية موضوع البحث وبواعث اختياره:

تتلخص أهمية موضوع البحث وبواعث اختياره فيما يلي:

١– تعظيم حرمة دم المسلم.

٢– حاجة الأمة إلى فقه التعامل مع الفتن.

٣– حاجة الأمة عامة وشبابها خاصة إلى معرفة ضوابط التكفير.

٤– الوقوف على فهم السلف لنصوص الكتاب والسنة.

أهداف البحث:

تتلخص أهداف الدراسة فيما يلي:

١– التَّنويه بأهمية علم شرح الحديث التحليلي.

٢– إظهار جانب من فقه الصحابة ﷺ.

٣– التأكيد على حرمة الدماء.

٤– إظهار موقف السلف من الفتن وكيفية التعامل معها.

مشكلة البحث:

١– فتنة التكفير الواقعة بين أبناء الأمة.

٢– استحلال الجهلاء والمغرر بهم لدماء المسلمين.

٣– الجهل بقدر الصحابة ﷺ.

الدراسات السابقة:

الذي يقف على كتب الببلوغرافيا وتأريخ العلوم يعلم أن أوَّل من تصدى لشرح الحديث الشريف هو النبي ﷺ، وهذا الحديث من جملة هذه الأحاديث التي بيّن مشكلها النبي ﷺ، على ما سيأتي بيانه في موضعه إن شاء الله تعالى، ثم هو مخرج في الصحيحين، وكفى بهما قبلة للعلماء والشراح، لذلك كل من تصدى لهما فقد أدلى بدلوه في موضوع البحث.

وإن كان لهذا البحث ميزة فهي في جمع الفوائد الموضوعية والأحكام المتعلقة بهذا الحديث الشريف المتناثرة في كتب السنة في مكان واحد، مع مناقشتها والترجيح فيما اختلف فيه، ولا يدعي الباحث فيه الاستيعاب؛ فإن من رام الاستيعاب فقد رام

السراب.

منهج البحث:

اعتمد الباحث رواية الإمام البخاري أصلا للشرح الذي اتبع فيه المنهج الاستقرائي والتحليلي لكتب السنة وعلوم الحديث على وجه العموم، وكتب الشروح التي تناولت الحديث على وجه الخصوص، كل ذلك على النهج الذي سلكه الدكتور نذار ريَّان[٤] رحمه الله في كتبه وأبحاثه[٥]، وتم الاستعانة بالمنهج الاستنباطي لاستخراج الفوائد، والترجيح عند الخلاف.

خطة الدراسة:

قسم الباحث دراسته إلى مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة.

أما المقدمة فضمنها الباحث: أهمية موضوع البحث وبواعث اختياره، وأهدافه، ومشكلته، والدراسات السابقة له، ومنهجه، وخطة البحث.

واشتمل **التمهيد** على المطالب التي سلكها الباحث في تحليل الحديث رواية ودراية.

وأما المبحث الأول: فهو تحليل الإسناد، وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: تخريج الحديث. والمطلب الثاني: شجرة الإسناد. والثالث: دراسة رجال السند. والرابع: ألفاظ التلقي والأداء. والخامس: لطائف السند. السادس: رحلة الحديث. السابع: مسائل المصطلح. الثامن: مناهج الإمام المصنف. التاسع: شرط المصنف.

وأما المبحث الثاني: فهو تحليل متن الحديث، وفية عشرة مطالب:

المطلب الأول: الأول: سبب ورود الحديث. والثاني: سبب إيراد الحديث. والثالث: المطابقة بين الترجمة والحديث. والرابع: المتن الجامع، والمقارنة بين ألفاظ الحديث. والخامس: اللغة وغريب اللفظ. والسادس: معنى الحديث. والسابع: المباحث الموضوعية. والثامن: مشكل الحديث ومختلفة. والتاسع: أحكام الحديث. والعاشر: اللطائف الدعوية والتربوية.

ثم **خاتمة** تشمل على أهم النتائج والتوصيات.

تمهيد: في المطالب التي سلكها الباحث في تحليل الحديث رواية ودراية.

يُعد المنهج الذي سلكه الدكتور نذار ريان رحمه الله في شرحه على صحيح مسلم وأبحاثه المختلفة من أنفع وأجود طرق الشرح التحليلي للحديث النبوي[٦]، فهو يقسم الشرح إلى قسمين رئيسيين وهما:

القسم الأول: ما يتعلق بالسند، ويندرج تحت هذا القسم تسعة مطالب:

الأول: تخريج الحديث: وفيه يقتصر البحث على الكتب الستة، ولا يتوسع إلا لفائدة.
الثاني: شجرة الإسناد: وفيه يتم حكاية شجرة أسانيد الحديث لبيان المتابعات والأسانيد التي أُعل بها إن وجدت.
الثالث: دراسة رجال السند، والحكم على الإسناد. وفيه يترجم لرجال الإسناد لبيان عدالة وضبط الرواة، وبيان مدى اتصال السند.
الرابع: ألفاظ التلقي والأداء: وهو بحث لطيف الغرض منه معرفة مدى اتصال السند وانتفاء الإرسال والتدليس.
الخامس: لطائف السند: الغرض منه تحسين الدراسة وتجميلها، وهو لا يتعلق بدراسة الإسناد من حيث القبول والردّ ولكنه يبين شيئاً من فنون الرواية كرواية الأقران، والأكابر عن الأصاغر وغير ذلك.
السادس: رحلة الحديث: فيه يقوم الباحث بتتبع المواطن والبلدان التي تنقل فيها الحديث، وهو مفيد في العلل، ومفاريد البلدان، وغير ذلك.
السابع: مسائل المصطلح في الحديث: وإن كان الغرض من هذا المبحث عند الدكتور ريان رحمه الله هو إبراز القواعد التي ذكرها الإمام مسلم في صحيحه، إلا أن الباحث يرى أنه منا سب أن يكون مطلبا من مطالب الحديث التحليلي للإشارة إلى قواعد علوم الحديث المختلفة التي تناولها الحديث رواية ودراية، حتى يعين على فهمها عند تطبيقها تطبيقا عمليا.
الثامن: مناهج الإمام في الحديث: في هذا المطلب يتعرض الباحث إلى مناهج المصنف في كتابه، من ترتيبه للأحاديث أو تمييزه بين صيغ التحمل والأداء، أو تبويبه وغير ذلك.
التاسع: شرط الإمام في الحديث: والغرض منه معرفة شرط المصنف في الرواة طرق تحملهم، ومدى تحقق هذا الشرط.
القسم الثاني: ما يتعلق بتحليل المتن، وفيه عشرة مطالب:
الأول: سبب ورود الحديث. وفيه يقف الباحث على سبب ذكر النبي ﷺ للحديث، وفيه فوائد كثيرة.
الثاني: سبب إيراد الحديث. وفيه يقف الباحث على الدواعي التي من أجلها ذكر الصحابي الحديث عن النبي ﷺ.
الثالث: المطابقة بين الترجمة والحديث: وفيه يتم التعرف على مدى علاقة الحديث

بعنوان الباب من حيث مطابقة المعنى وشموله.

الرابع: المتن الجامع، والمقارنة بين ألفاظ الحديث. في هذا المطلب يتعرض الباحث لجمع الألفاظ التي وردت في روايات الحديث المقبولة المختلفة وجمعها في نسق واحد مع إسناد كل لفظة إلى موقعها في كتب السنة.

الخامس: اللغة وغريب اللفظ: ويقتصر فيه الباحث على ما يحتاج إلى بيان وذلك من كتب اللغة والغريب.

السادس: معنى الحديث. ويقصد به المعنى الإجمالي المستفاد من مجموع شروح الأئمة.

السابع: المباحث الموضوعية: وفي هذا المطلب يتعرض الباحث إلى القضايا والموضوعات التي يشتمل عليها الحديث النبوي.

الثامن: مشكل الحديث ومختلفه: والمقصود بيان مشكل الحديث: وهو النص الذي يُشكل معناه، والمختلف: الذي يتعارض مع نص آخر.

التاسع: أحكام الحديث: وفيه يقوم الباحث باستنباط الأحكام الفقهية من الحديث، مع العزو لقائليها، وعرض أدلتهم، ومناقشتها.

العاشر: اللطائف الدعوية والتربوية: وفيه يقوم الباحث بالنظر في الحديث واستخلاص الفوائد واللطائف العلمية والدعوية والتربوية.

قال الباحث: فهذه هي المطالب التسعة عشر التي دار عليها منهج الدكتور نزار ريان رحمه الله في الشرح التحليلي للحديث، وعلى هذا الطريق نسير -إن شاء الله- في شرح حديث اقتتال المسلمين، وهو حديث يرويه الإمام البخاري في الصحيح قال : حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، ويونس، عن الحسن،عن الأحنف بن قيس، قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل، فلقيني أبو بكرة فقال أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل، قال: ارجع فإني سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» نسأل الله التيسير والقبول.

المبحث الأول
ما يتعلق بتحليل السند.
المطلب الأول: التخريج.

الحديث أخرجه الأئمة البخاري[٧] ومسلم[٨] وأبو داود[٩] والنسائي[١٠] وابن ماجه[١١].

المطلب الثاني: شجرة الإسناد

- هذا الحديث أخرجه البخاري (٣١)، و(٦٨٧٥) عن عبد الرحمن بن المبارك، و(٧٠٨٣) عن عبد الله بن عبد الوهاب، وسليمان بن حرب؛ ومسلم (٢٨٨٨)، وأبو داود (٤٢٦٨) كلاهما عن أبي كامل فضيل بن حسين الجحدري، ومسلم (٢٨٨٨)، والنسائي (٤١٢٣) عن أحمد بن عبدة الضبي.

جميعهم (عبد الرحمن وعبد الله وسليمان والجحدري والضبي) عن حماد بن زيد.

- وأخرجه االنسائي (٤١٢٢) عن أحمد بن فضالة، عن عبد الرزاق، عن معمر. كلاهما (حماد ومعمر) عن أيوب السختياني، وزاد عبد الرحمن والجحدري (ويونس بن عبيد)، وزاد الضبي (والمعلى بن زياد) وقال النسائي(العلاء بن زياد). ثلاثتهم (أيوب، ويونس، والمعلى) عن الحسن البصري، عن الأحنف بن قيس.

- وأخرجه مسلم (٢٨٨٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن المثنى.

- وأخرجه مسلم (٢٨٨٨)، وابن ماجة عن بندار. ثلاثتهم (ابن أبي شيبة، وابن المثنى، وبندار): عن غندر.

- وأخرجه النسائي (٤١١٦) عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الطيالسي. كلاهما (غندر والطيالسي) عن شعبة، عن منصور، عن ربعي بن حراش. كلاهما (الأحنف وربعي)، عن أبي بكرة، مرفوعًا.

- وأخرجه النسائي (٤١١٧) عن أحمد بن سليمان، عن يعلى (بن عبيد الطنافسي)، عن سفيان (الثوري)، عن منصور، عن ربعي، عن أبي بكرة (موقوفًا).

- وأخرجه أيضًا النسائي (٤١٢٠) علي بن محمد بن علي المصيصي، عن خلف بن تميم، عن زائدة بن قدامة، عن هشام بن حسان.

- وأخرجه أيضًا (٤١٢١) عن محمد بن المثنى، عن الخليل بن عمر بن إبراهيم العبدي، عن أبيه (ضعيف في قتادة)، عن قتادة. كلاهما (هشام وقتادة) عن الحسن، عن أبي بكرة، (مرفوعًا بغير ذكر الأحنف).

المطلب الثالث: دراسة رجال السند

- **عبد الرحمن بن المبارك:** بن عبد الله العيشى الطفاوى، ويقال السدوسى، أبو بكر، ويقال أبو محمد، البصرى الخلقانى، أخرج له البخاري وأبو داود والنسائي، ووثقه أبو حاتم وابن حبان والعجلي، سمع حماد بن زيد، وسمع منه البخاري، توفي ٢٢٨، أو

٢٢٩هـ[١٢].

- **حماد بن زيد:** بن درهم الأزدى الجهضمى، أبو إسماعيل البصرى الأزرق، مولى آل جرير بن حازم، إمام من أئمة المسلمين، ثقة ثبت فقيه، أخرج له الجماعة، سمع من أيوب السختياني، وسمع منه عبد الرحمن بن المبارك، توفي ١٧٩هـ. [١٣]

- **أيوب:** بن أبى تميمة، واسمه كيسان، السختيانى، أبو بكر البصرى، مولى عنزة، ويقال: مولى جهينة. ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، أخرج له الجماعة، سمع من الحسن البصري، وسمع منه حماد بن زيد، توفي ١٣١ هـ. [١٤]

- **يونس:** بن عبيد بن دينار العبدى، أبو عبد الله، ويقال أبو عبيد، البصرى، مولى عبد القيس، ثقة ثبت أحد أئمة البصرة، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم، روى له الجماعة، سمع من الحسن البصري، وسمع منه حماد بن زيد، توفي ١٣٩ هـ. [١٥]

- **الحسن:** بن أبى الحسن يسار البصرى، الأنصارى مولاهم أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، ويقال مولى جابر بن عبد الله، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا ويدلس، روى له الجماعة، وسمع من الأحنف بن قيس، وسمع منه أيوب السختياني، ويونس بن عبيد، توفي ١١٠ هـ. [١٦]

- **الأحنف بن قيس:** بن معاوية بن حصين التميمى السعدى، أبو بحر البصرى، والأحنف لقب واسمه الضحاك، وقيل صخر (ابن أخى صعصعة)، قال العجلي: تابعي ثقة، روى له الجماعة، سمع من أبي بكرة الصحابي، وسمع منه الحسن البصري، توفي هـ وقيل ٧٢ هـ بـ الكوفة. [١٧]

- **أبو بكرة:** نفيع بن الحارث بن كلدة بن عمرو بن علاج بن أبى سلمة، أبو بكرة الثقفى، قيل اسمه مسروح، وقيل نفيع بن مسروح، صحابي، خرج له الجماعة، توفي ٥١ أو ٥٢ هـ بـ البصرة. [١٨]

وبدراسة رجال السند تبين لنا أنه قد تحقق فيه:

أولا: عدالة الرواة؛ فرجال الإسناد كلهم عدول.

ثانيا: ضبط الرواة؛ فكلهم ثقات أثبات.

ثالثا: اتصال السند؛ فكل راوٍ أدرك من روى عنه وثبت سماعه منه.

هذا؛ وقد أُعِلَّ بإرسال الحسن في بعض الطرق، وكلاهما محفوظ عن الحسن، قال الحافظ: فكأن الحسن كان يرسله عن أبي بكرة فإذا ذكر القصة أسنده[١٩].

المطلب الرابع: ألفاظ التلقي والأداء

قال البخاري: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، ويونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل، فلقيني أبو بكرة فقال أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل، قال: ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا التقى المسلمان... وذكر الحديث.

فيه التحديث بالجمع، وهي أرقى صيغ التحمل والأداء. وفيه الجمع بين الرواة في التحديث. وفيه عنعنة الثقة المدلس. وفيه التصريح بالسماع.

المطلب الخامس: لطائف السند

قال الحافظ: وفي هذا السند لطيفة وهو أن رجاله كلهم بصريون وفيهم ثلاثة من التابعين في نسق أولهم أيوب[٢٠]. وقال القسطلاني: واشتمل على التحديث والعنعنة والسماع[٢١].

المطلب السادس: رحلة الحديث

سمع أبو بكرة ﷺ هذا الحديث من النبي ﷺ في المدينة غالبًا، ثم أخبر به الأحنف في البصرة ليالي الجمل، وفي البصرة تحمله باقي الرواة بعضهم عن بعض. فالحديث مدني ثم بصري.

المطلب السابع: مسائل المصطلح.

فيه المسلسل بأهل بلد، وسبق بيانه في لطائف السند. وفيه المدلس، وسبق بيانه في ترجمة رجال السند. وفيه الموقوف والمرفوع، وسبق بيانه في شجرة الإسناد، ودراسة السند، وفيه المنقطع، وسبق بيانه في شجرة الإسناد، ودراسة السند. وفيه مختلف الحديث، ومشكله، وسيأتي بيانه في مبحث مستقل. وفيه المبهم، وسيأتي بيانه في سبب إيراد الحديث، والمتن الجامع.

المطلب الثامن: منهج المصنف في الحديث.

يتضح منهج المصنف في ترجمته للحديث، وتكراره له.

أما الترجمة: فقد ترجم له البخاري بقوله: باب ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾.

وأما التكرار: فقد ذكره في ثلاثة مواضع من صحيحه في كتاب الإيمان، باب ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ [الحجرات: ٩]،(١٥/١)، رقم: (٣١)؛ وفي كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿ومن أحياها﴾ [المائدة: ٣٢] (٤/٩)، رقم:

(٦٨٧٥)؛ وفي كتاب الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، (٥١/٩) رقم: (٧٠٨٣).

وفائدة التكرار أنه نَبَّه في كل ترجمة على فائدة وحكم لم يذكره في التراجم الأخرى.

المطلب التاسع: التحقق من شرط الإمام في الحديث

أولا: شرط البخاري في ألفاظ التلقي والأداء: للبخاري شرط في قبول رواية المعنعن وهو أن يثبت لقاؤه بشيخه، بنص أو قرينة[٢٢]. أما سماع أيوب ويونس من الحسن فثابت بتصريح السماع والصحبة، وكذلك سماع الحسن من الأحنف بن قيس.

ثانيا: شرط البخاري في انتقاء الرجال: رجال البخاري على طبقات، وما يعنينا هنا هم أهل الطبقة الأولى وهي الغاية التي جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة وهؤلاء يخرج لهم، والطبقة الثانية شاركت الأولى في العدالة غير أنها دونها في الملازمة والإتقان، فرجال هذه الطبقة ينتقى منها البخاري.

أما هذا الإسناد فهو من أهل الطبقة الأولى كما بيّنا في دراسة رجال السند.

المبحث الثاني
ما يتعلق بتحليل المتن

المطلب الأول: سبب ورود الحديث

وقف الباحث على سببٍ لهذا الحديث أخرجه مسلم في الصحيح، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا، فَأَقَادَ وَلِيَّ الْمَقْتُولِ مِنْهُ، فَانْطَلَقَ بِهِ وَفِي عُنُقِهِ نِسْعَةٌ يَجُرُّهَا، فَلَمَّا أَدْبَرَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَأَتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ، فَقَالَ لَهُ مَقَالَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَخَلَّى عَنْهُ قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَشْوَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا سَأَلَهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ فَأَبَى.[٢٣]

المطلب الثاني: سبب إيراد الحديث

جاء سبب الإيراد في نصّ الحديث عن الأحنف بن قيس، قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل، فلقيني أبو بكرة فقال أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل، قال: ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:... وذكر الحديث. وسيأتي مزيد بيان له في المتن الجامع.

المطلب الثالث: المطابقة بين الترجمة والحديث

الحديث أخرجه البخاري، في: باب ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا

فأصلحوا بينهما﴾. وهذا التبويب نص آية، وقد بين الإمام مراده منها بقوله بعدها" فسماهم المؤمنين"، يعنى اقتتال الطائفتين لم يخرجهم من اسم الإيمان، ثم أورد الحديث وفيه: "إذا التقى المسلمان بسيفيهما" فسماهم مسلمين، وهي ترجمة أعم من الحديث لذكر الإصلاح فيها، كما أنها استنباطية وليست منصوصة.

المطلب الرابع: المتن الجامع، والمقارنة بين ألفاظ الحديث.

عن الأحنف بن قيس، قال: [لما قدم عليّ البصرة][٢٤] ذهبت [بسلاحي ليالي الفتنة][٢٥] لأنصر هذا الرجل[ابن عم رسول الله ﷺ][٢٦]، فلقيني أبو بكرة فقال أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل [ابن عم رسول الله ﷺ -يعني عليا-][٢٧]، قال: ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما [وكلاهما يريد أن يقتل صاحبه، فقتل أحدهما الآخر][٢٨] فالقاتل والمقتول في النار»، فقلت [أو قيل][٢٩]: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال: «إنه كان حريصًا على قتل صاحبه».

المطلب الخامس: اللغة وغريب اللفظ

"حريصًا": الحِرْصُ: شدّةُ الإرادة والشَّرَه إلى الْمَطْلُوبِ.[٣٠]

المطلب السادس: المعنى الإجمالي للحديث

إذا التقى المسلمان بسيفهما وكلاهما يريد قتل صاحبه فقتل أحدهما الآخر، فهما يستحقان دخول النار، أما القاتل فلأنه قتل نفسا بغير حق، وأما المقتول فلأنه عزم وحاول أن يقتل صاحبه، ما منعه إلا القدر، فهما في الإثم سواء[٣١].

المطلب السابع: المباحث الموضوعية

أولا: موقف السلف من الفتنة التي كانت بين الصحابة.

وجوب الكفّ عما شجر بين الصحابة ﷺ، والتقرب بحبهم، والاعتراف بفضلهم، هو ما عليه أهل السنة والجماعة.[٣٢]

سئل عمر بن عبد العزيز عن علي وعثمان والجمل وصفين، وما كان بينهم فقال: تلك دماء كف الله يدي عنها وأنا أكره أن أغمس لساني فيها.[٣٣]

وسئل الإمام أحمد: ما تقول فيما كان من علي ومعاوية رحمهما الله؟ فقال أبو عبد الله: «ما أقول فيها إلا الحسنى، رحمهم الله أجمعين»[٣٤].

ثانيا: حكم اقتتال المسلمين.

ظاهر الحديث أنه عام في كل مسلمين التقيا بسيفيهما، وليس الأمر كذلك، فقد يلتقيان بغير قصد، فيقع القتل خطأ، أو يكون أحدهما متعمدا والآخر يقاتله دفاعا عن نفسه -كما في دفع الصائل-، وقد يقع بينهما قتال وكل منهما متأول يرى أنه

يقاتل على الحق، كما حدث مع الصحابة وأكابر السلف. فهؤلاء لا يشملهم وعيد النص باتفاق.

وعلى هذا فإن الحديث يحمل على الخصوص، وينزل فيما إذا كان كل واحد منهما حريصا على قتل صاحبه بغيا وظلما.[٣٥]

ثالثا: حكم قتل المسلم ظلمًا.

ظاهر الحديث أنه في النار، لكن فيه خلاف، فقال ابن عباس ليس له توبة، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، وأنها محكمة غير منسوخة، وأنها نزلت بعد آية الفرقان ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا(٦٩)﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩] ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠]، وقد جاء ذكر قتل النفس قبلها، وأن آية الفرقان نزلت في أهل الشرك، وإليه يومئ كلام زيد بن ثابت.

وأجيب عن آية النساء بأن هذا الوعيد قائم ما لم يندم وهو قول مجاهد فحمل مطلق آية النساء على مقيد آية الفرقان.

وقال أبو مجلز وأبو صالح هذا جزاؤه إن جازاه، فإن شاء تجاوز عنه.

والجمهور على أن هذا جزاء القاتل المتعمد إن جازاه، وأن الله يعفو ويتفضل على أهل الإيمان به وبرسوله، فإما أن يعفو بفضله، وإما أن يُدخله إيّاها ما شاء أن يكون ثم يخرجه منها.[٣٦]

واستدلوا بعموم قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، وبعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقتل النفس دون الشرك، ومن السنة حديث قاتل المائة في الصحيحين وفيه "ومَنْ يَحول بينك وبين التَّوبة؟ "، وأحاديث الشفاعة، وأن التوبة تجب ما قبلها، وغير ذلك.

وبيّن شيخ الإسلام رحمه الله أن الصحابة لم يختلفوا في عدم تخليد أهل الكبائر في النار ومنهم القاتل ظلما، وإنما النزاع في التوبة، وذلك أن القتل يتعلق به حق آدمي فلهذا حصل فيه النزاع.[٣٧]

قال ابن القيم: والتَّحْقيقُ أَنَّ القَتْلَ يتعلَّق به ثلاثةُ حُقوق: حقُّ الله تعالى، وحقُّ المقتول، وحقُّ الولِيِّ الوارث للمَقْتُول، فإذا سلَّم القاتِلُ نَفْسَه طوعًا واختيارًا إلى الولِيِّ ندمًا على ما فعَلَ، وخوفًا من الله، وتوبةً نصوحًا سقط حق الله تعالى بالتوبة، وحقُّ الأولياء بالاستيفاء أوِ الصلح أوِ العفو عنه، وبقي حقُّ المقتولِ يُعَوِّضه الله عنه يوم القيامة عن عبْدِه التَّائب، ويُصْلِحُ بيْنَ القاتِل التَّائب وبين المقتول."[٣٨]

رابعًا: وجوب النصيحة لعامة المسلمين.

وهذا ما فعله أبو بكرة ﷺ مع الأحنف بن قيس. وفيه حديث جرير بن عبد الله، قال: «بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم»[٣٩]. وحديث تميم الداري أن النبي ﷺ، قال: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[٤٠].

خامسًا: العمل بالعموم هو الأصل.

استدل أبو بكرة ﷺ في نصيحته للأحنف بن قيس بعموم حديث الباب، وهذا من فقهه ﷺ، فإن الفتنة قائمة، والخوض فيها دحض مذلة، فكان العمل بعموم الحديث أولى من حمله على الخصوص، ولا يلزم من ذلك الحكم على الصحابة بالوعيد الذي فيه.

وهذا المنهج هو الذي كان عليه السلف في أمرهم للمعروف ونهيهم عن المنكر، ومثاله عدم تفسيرهم لأحاديث "ليس منا": فكان سفيان بن عيينة رحمه الله يكره قول من يفسره بليس على هدينا ويقول بئس هذا القول يعني بل يمسك عن تأويله ليكون أوقع في النفوس وأبلغ في الزجر والله أعلم[٤١].

المطلب الثامن: مشكل الحديث ومختلفه

أولا مشكل الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: ورد في اعتزال الأحنف القتال في وقعة الجمل سبب آخر فأخرج الطبري بسند صحيح عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن جاوان قال قلت له أرأيت اعتزال الأحنف ما كان قال سمعت الأحنف قال حججنا فإذا الناس مجتمعون في وسط المسجد يعني النبوي وفيهم علي والزبير وطلحة وسعد إذ جاء عثمان فذكر قصة مناشدته لهم في ذكر مناقبه قال الأحنف فلقيت طلحة والزبير فقلت إني لا أرى هذا الرجل يعني عثمان إلا مقتولا فمن تأمراني به قالا علي فقدمنا مكة فلقيت عائشة وقد بلغنا قتل عثمان فقلت لها من تأمريني به قالت علي قال فرجعنا إلى المدينة فبايعت عليا ورجعت إلى البصرة فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت فقال هذه

عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الخريبة يستنصرون بك فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لي ثم أتيت طلحة والزبير فذكرتهما فذكر القصة وفيها قال فقلت والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله ﷺ ولا أقاتل رجلا أمرتموني ببيعته فاعتزل القتال مع الفريقين ويمكن الجمع بأنه هم بالترك ثم بدا له في القتال مع علي ثم ثبطه عن ذلك أبو بكرة أو هم بالقتال مع علي فثبطه أبو بكرة وصادف مراسلة عائشة له فرجح عنده الترك. [٤٢]

ثانيا مختلف الحديث:

ظاهر الحديث أن حكم القاتل والمقتول سواء، وهذا يتعارض مع ظاهر حديث ابن عباس في الصحيحين: "وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً".

والجواب: أما حديث ابن عباس فالهمّ بالسيئة فيه محمول على تركها خوفا من الله سبحانه وتعالى كما في حديث أبي هريرة: " قالت الملائكة: رب، ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة، وهو أبصر به، فقال: ارقبوه فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة، إنما تركها من جراي"[٤٣] أي: من أجلي، وأما من همّ بالسيئة وأشعرها قلبها وحرص عليها، بل عمل بجوارحه في سبيل تحصيلها لكن حال القدر دون ذلك كما هو الحال في حديث أبي بكرة فهذا عليه إثم.[٤٤]

المطلب التاسع: أحكام الحديث

- وجوب النصيحة لعامة المسلمين.
- وجوب السعي في الإصلاح بين المسلمين.
- التحذير من الوقوع في الفتن.
- الأصل العمل بالعموم ما لم يأت ما يخصصه.
- التحذير من دماء المسلمين.
- الحرص على الذنب ذنب.
- قتل المؤمن كبيرة من الكبائر تستوجب لصاحبها دخول النار.
- أهل السنة لا يكفرون بالمعصية، قتل المؤمن ظلما وعدوانا لا يخرجه عن دائرة الإسلام.
- بعض العصاة يدخلون النار بمعصيتهم.

المطلب العاشر: اللطائف الدعوية

- ينبغي للداعية أن يكون رحيمًا بالناس وأن تكون دعوته من منطلق النصح لهم.
- ينبغي للداعية أن يكون رجل عامة خبيرًا بأحوالهم.
- ينبغي للداعية أن يكون عالمًا بالكتاب والسنة ما استطاع إلى ذلك سبيلا.
- ينبغي للداعية أن يكون فقيهًا، عالمًا بالأصول وضوابط الاستنباط.

الخاتمة والنتائج:

١- يعد الشرح التحليلي للحديث الشريف أحد أهم وأشمل الشروح التي تتناول الحديث رواية ودراية.

٢- من أوسع مناهج الشرح التحليلي هو المنهج الذي سلكه الدكتور نزار ريان رحمه الله في شرحه لصحيح مسلم.

٣- لا تظهر علل الحديث ولا يُفهم معناه إلا بالوقوف على كل طرقه وألفاظه ودراستها مع باقي النصوص الأخرى، وبهذا تتفاوت الشروح فيما بينها.

٤- إذا التقى المسلمان بسيفهما وكلاهما يريد قتل صاحبه فقتل أحدهما الآخر، فهما يستحقان دخول النار، أما القاتل فلأنه قتل نفسًا بغير حق، وأما المقتول فلأنه عزم وحاول أن يقتل صاحبه، ما منعه إلا القدر، فهما في الإثم سواء.

٥- التأكيد على حرمة دماء المسلمين، وتحذير الشرع من المشاركة في الفتن.

٦- الفهم السليم للكتاب والسنة لا يكون إلا بالرجوع إلى فهم السلف من الصحابة ﷺ والتابعين ومن سلك مسلكهم.

وفي الختام نسأل الله تبارك وتعالى أن يجنبنا وإياكم الفتن ما ظهر منها وما بطن والحمد لله رب العالمين.

هوامش البحث:

١- علم الحديث رواية: "هو علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها". وموضوعه: هو ما أضيف إلى النبي ﷺ، فإنه يبحث في هذا العلم عن روايتها وضبطها ودراسة أسانيدها ومعرفة حال كل حديث أنه صحيح أو حسن أو ضعيف، كما أنهم يبحثون في هذا العلم عن معنى الحديث وما يستنبط منه من الفوائد. ينظر: نور الدين عتر: منهج النقد في علوم الحديث، ص: ٣١-٣٤.

٢- علم الحديث دراية فهو: "علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن". والسند: حكاية رجال الحديث الذين رووه واحدًا عن واحدٍ إلى رسول الله ﷺ، وأحواله: هي ما يطرأ عليه من اتصال، أو انقطاع، أو تدليس، أو تساهل بعض رجاله في السماع، أو سوء حفظه، أو اتهامه بالفسق أو الكذب أو غير ذلك. وأما المتن: فهو ما ينتهي إليه السند من الكلام، وأحواله: هي ما يطرأ

عليه من رفع، أو وقف، أو شذوذ، أو صحة، أو غير ذلك.وموضوعه: السند والمتن من حيث التوصل إلى معرفة المقبول من المردود. ينظر: المصدر السابق.

٣- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي، الرازي: الجرح والتعديل، ٢٩٣/١؛ وانظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء، ١٨٨/١١.

٤- هو الداعية، المحدث، المجاهد، الأستاذ الدكتور: نزار بن عبد القادر بن محمد بن عبد اللطيف بن حسن بن ريّان العسقلاني. عمل معيدًا بكلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية بغزة فلسطين، وتدرج في المناصب إلى أن عمل رئيسًا لقسم الحديث الشريف بكلية أصول الدين، وعضوًا بلجنة الفتوى بالجامعة، ومن مؤلفاته: "النقاد المتشددون في الجرح والتعديل"، و"منهج تحليل النصوص في السيرة النبوية"، و"صحيح مسلم أسانيده ونسخه ومخطوطاته وطبعاته". كما أشرف على كثير من الرسائل العلمية، وشارك بالعديد من الأبحاث. وكان الشيخ أحد قادة حركة حماس، ومجاهدًا مع كتائب القسام. تُوفي شهيدًا -نحسبه كذلك- إثر غارة وحشية على منزله، في مخيم جباليا في الأول من يناير ٢٠٠٩ م. ينظر: براء نزار ريّان: المحدث الشهيد نزار ريّان كما عرفته والدًا ومعلمًا، ص: ٩٩-١٢٤.

٥- منها: كتاب امداد بشرح صحيح مسلم، طبع طباعة خاصة؛ وبحث بعنوان: "الحديث النبوي الشريفدروس فى الفقه وفقه الدعوة والسياسة الشرعية – مساق حديث ٣.

٦- ينظر: طبازة، شادي حمزة: منهج أ.د. نزار ريان في شرح الحديث التحليلي.

٧- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما} [الحجرات: ٩]، ١٥/١، ح ٣١؛ وفي كتاب الديات، باب قول الله تعالى: {ومن أحياها} [المائدة: ٣٢]، ٤/٩، ح ٦٨٧٥؛ وفي كتاب الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، ٥١/٩، ح ٧٠٨٣.

٨- مسلم بن الحجاج النيسابوري: صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، ٢٢١٣/٤ رقم: ح ٢٨٨٨.

٩- أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث: سنن أبي داود، كتاب الفتن والملاحم، باب في النهي عن القتال في الفتنة، ١٠٣/٤، ح ٤٢٦٨.

١٠- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب: سنن النسائي (المجتبى)، كتاب تحريم الدم، باب تحريم القتل، ١٢٤/٧- ١٣٠، ح ٤١١٦، و٤١١٧، و٤١٢٠، و٤١٢١، و٤١٢٢، و٤١٢٣.

١١- ابن ماجه القزويني، أبو عبد الله محمد بن يزيد: سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، ١٣١١/٢، ح ٣٩٦٥.

١٢- ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٩٢/٥) رقم (١٣٨٧)؛ وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٣٨٢/١٧) رقم (٣٩٤٦)؛ وتهذيب التهذيب لابن حجر (٢٦٣/٦) رقم (٥٢١).

١٣- ينظر: العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٤٣٨/١) رقم (٩٧٧)؛ وتهذيب الكمال (٢٣٩/٧) رقم (١٤٨١)؛ والسير (٤٥٦/٧) رقم (١٦٩).

١٤- ينظر: التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (٤٠٩/١) رقم (١٣٠٧)؛ وتهذيب الكمال (٤٥٧/٣) رقم (٦٠٧)، والسير (١٥/٦) رقم (٧).

١٥- ينظر: الجرح والتعديل (٢٤٢/٩) رقم (١٠٢٠)؛ وتهذيب الكمـال (٥١٦/٣٢) رقم (٧١٨١)،

والسير (٦/٢٨٨) رقم (١٢٤).

١٦- ينظر: تهذيب الكمال (٦/١٢٧) رقم (١٢١٧)؛ السير (٤/٥٦٣) رقم (٢٢٣)؛ جامع التحصيل (ص: ١٦٢) رقم (١٣٥)؛ وطبقات المدلسين لابن حجر (ص: ٢٩).

١٧- ينظر: التاريخ الكبير للبخاري (٢/٥٠) رقم (١٦٤٩)؛ والثقات للعجلي (ص: ٥٧) رقم (٤٩)؛ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/٣٢٢) رقم (١٢٢٦)؛ وتهذيب الكمال (٢/٢٨٢) رقم (٢٨٥).

١٨- ينظر: تهذيب الكمال (٣٣/١٦١)؛ والسير (٣/٥) رقم (١)؛ والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٧/٣٩).

١٩- فتح الباري لابن حجر (١٣/٣٢).

٢٠- المصدر نفسه.

٢١- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (١/١١٧).

٢٢- ينظر: د. نزار ريان: الحديث النبوي الشريف دروس فى الفقه وفقه الدعوة والسياسة الشرعية، ص: ٥.

٢٣- مسلم: صحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب صحة الإقرار بالقتل، وتمكين ولي القتيل من القصاص، واستحباب طلب العفو منه، ٣/١٣٠٨، ح ١٦٨٠.

٢٤- ابن المقريء، أبو بكر محمد بن إبراهيم: معجم ابن المقرئ، ص: ٢٠٢، رقم: ٦٣٣.

٢٥- البخاري: صحيح البخاري كتاب الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، ٩/٥١، رقم: ٧٠٨٣.

٢٦- ابن أبي عاصم، أبو بكر بن أبي عاصم النبيل: الآحاد والمثاني، ٣/٢٠٧، رقم: ١٥٦٣.

٢٧- مسلم: صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، ٤/٢٢١٣ رقم: ١٤- ٢٨٨٨.

٢٨- أحمد بن حنبل: المسند، ٣٤/١٤٩، رقم: ٢٠٥١٨.

٢٩- مسلم: صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، ٤/٢٢١٣ رقم: ١٤- ٢٨٨٨.

٣٠- الخليل ابن أحمد الفراهيدي: العين (٣/١١٦)؛ ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب، (٧/١١).

٣١- ينظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري (١/٣١٢)؛ وشرح النووي على مسلم (١١/١٧٤)؛ والكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني (١/١٤٣)؛ والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣/٨)؛ فتح الباري لابن حجر (١٣/٣٢)؛ والكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري للكوراني (١/٩٢)؛ والتوشيح شرح الجامع الصحيح للسيوطي (١/١٩٤)؛ وشرح القسطلاني (١/١١٦)؛ منحة الباري بشرح صحيح البخاري (١٠/١٥٥)؛ ذخيرة العقبى في شرح المجتبى للأثيوبي (٣٢/١٢٤).

٣٢- ينظر: ابن بطة، أبو عبد الله العكبري: الإبانة الكبرى، ٢/٥٥٨؛ والصابوني، أبو عثمان الصابوني: عقيدة السلف وأصحاب الحديث، ص: ١٢٩؛ وشيخ الإسلام، أحمد بن عبد الحليم

بن تيمية الحراني: مجموع الفتاوى، ١٥٢/٣- ١٥٦؛ والحافظ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٣٤/١٣.

٣٣- حسن: أخرجه ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع: الطبقات الكبرى، ٣٠٧/٥؛ وله شاهد عند الخلال، أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون: السنة، ٤٦١/٢، رقم: ٧١٧.

٣٤- صحيح: الخلال، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون: السنة، ٤٦٠/٢، رقم: ٧١٣.

٣٥- ينظر: شرح مسلم للنووي، (١٠/١٨- ١٣)؛ وفتح الباري لابن حجر (٣٣/١٣- ٣٥)؛ وابن أبي جمرة، أبو محمد عبد الله الأندلسي: بهجة النفوس شرح مختصر صحيح البخاري، (ص: ٥٦-٥٨).

٣٦- ينظر: الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير: جامع البيان، (٥٧/٩ – ٦٩).

٣٧- ينظر: شيخ الإسلام، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: مجموع الفتاوى (٢٢٢/٧).

٣٨- ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب: الداء والدواء، (ص: ٣٣٤، ٣٣٥).

٣٩- متفق عليه: صحيح البخاري (٢١/١)، رقم: (٥٧)؛ وصحيح مسلم (٧٥/١)، رقم (٩٧).

٤٠- مسلم: صحيح مسلم (٧٤/١)، رقم (٩٥).

٤١- ينظر: شرح مسلم للنووي (١٠٨/٢).

٤٢- فتح الباري لابن حجر، (٣٤/١٣-٣٥).

٤٣- مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت، وإذا هم بسيئة لم تكتب، (١١٧/١)، رقم: (١٢٩).

٤٤- ينظر: ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الدمشقي: جامع العلوم والحكم (٣٢١/٢).

قائمة المراجع والمصادر:

١- الإبانة الكبرى: ابن بطة العكبري (ت: ٣٨٧هـ)، تحقيق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، نشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٤ م.

٢- الآحاد والمثاني: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، نشر: دار الراية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ- ١٩٩١م.

٣- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد القسطلاني (ت: ٩٢٣هـ)، نشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ.

٤- الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى- ١٤١٥ هـ.

٥- بهجة النفوس شرح مختصر صحيح البخاري: ابن أبي جمرة، أبو محمد عبد الله الأندلسي. نشر: طبعة مصر، طبعة أولى: ١٩٣٦م.

٦- تاريخ الثقات: العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفى (ت: ٢٦١هـ)، نشر: دار الباز، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.
٧- التاريخ الكبير: البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان. بدون رقم طبعة أو سنة نشر.
٨- تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن): الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م.
٩- التوشيح شرح الجامع الصحيح: جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: رضوان جامع رضوان، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨ م.
١٠- التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي والتراث، نشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م.
١١- ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، نشر: دار المعراج الدولية للنشر [جـ ١- ٥]- دار آل بروم للنشر والتوزيع [جـ ٦- ٤٠].
١٢- جامع التحصيل في أحكام المراسيل: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٦م.
١٣- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم: ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط- إبراهيم باجس، نشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.
١٤- الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم الرازي، (ت: ٣٢٧هـ)، نشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية- بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ- ١٩٥٢ م.
١٥- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الداء والدواء): ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، نشر: دار المعرفة – المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م
١٦- السنة للخلال: أبو بكر الخلال، أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. عطية الزهراني، نشر: دار الراية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.
١٧- سنن ابن ماجه: ابن ماجة القزويني، أبو عبد الله محمد بن يزيد، (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي.
١٨- سنن أبي داود: أبو داود السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
١٩- سنن النسائي (المجتبى): النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦م.

٢٠- سير أعلام النبلاء: الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) : مجموعة من المحققين بإشراف الأرناؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ- ١٩٨٥ م.
٢١- شرح النووي على مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج): النووي (ت: ٦٧٦هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
٢٢- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه): البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، نشر: دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٢٣- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. بدون رقم طبعة وسنة نشر.
٢٤- الطبقات الكبرى: ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ- ١٩٩٠ م.
٢٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح : محب الدين الخطيب. نشر: دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٦- العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله: أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ- ٢٠١ م.
٢٧- العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، نشر: دار ومكتبة الهلال. بدون رقم طبعة أو سنة نشر.
٢٨- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: شمس الدين الكرماني (ت: ٧٨٦هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦هـ- ١٩٣٧م، طبعة ثانية: ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.
٢٩- الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني (ت: ٨٩٣ هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م.
٣٠- لسان العرب: ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الرويفعى (ت: ٧١١هـ)، نشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة- ١٤١٤هـ.
٣١- المحدث الشهيد نزار ريّان كما عرفته والدًا ومعلمًا: براء نزار ريّان. نشر: دار الفتح للدراسات والنشر. طبعة أولى: ٢٠١٣ م.
٣٢- مجموع الفتاوى لابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
٣٣- المسند: للإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرين، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م.

٣٤- المعجم لابن المقرئ: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، نشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م.
٣٥- المُعْلم بفوائد مسلم: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (ت: ٥٣٦هـ)، تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، نشر: الدار التونسية للنشر والمؤسّسة الوطنية للكتاب بالجزائر والمؤسّسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدّراسات بيت الحكمة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م.
٣٦- منحة الباري بشرح صحيح البخاري: زكريا الأنصاري، الشافعي (ت: ٩٢٦ هـ)، تحقيق: سليمان بن دريع العازمي، نشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض- السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥ م
٣٧- منهج أ.د نزار ريان في شرح الحديث التحليلي: شادي حمزة عبد طبازة. طبعة خاصة.
٣٨- منهج النقد في علوم الحديث: نور الدين عتر، نشر: دار الفكر، دمشق- سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.